

# A

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

A/AC.105/C.2/SR.597  
24 April 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية القانونية

الدورة الخامسة والثلاثون

محضر موجز للجلسة الـ ٥٩٧  
المعقودة في مركز فيينا الدولي ، فيينا ،  
يوم الخميس ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٦ ، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس : السيد ميكولكا (الجمهورية التشيكية)

المحتويات

نتائج المشاورات غير الرسمية بشأن مواد جديدة لجدول الأعمال

اعتماد تقرير اللجنة الفرعية

اختتام الدورة

هذا المحضر قابل للتصويب

وينبغي أن تقدم التصويبات بأحدى لغات العمل ، وأن توضع في مذكرة وتدرج في نسخة من المحضر ، وينبغي أن ترسل في غضون أسبوع من تاريخ توزيع هذه الوثيقة الى  
Chief, Translation and Editorial Service, room D0710 .

وستصدر بعد نهاية الدورة بأمد وجيز أية تصويبات لمحاضر هذه الجلسة والجلسات الأخرى للمؤتمر ، مدرجة في تصويب واحد متكامل .

V.96-82769

Distr.: 3 July 1996

### افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥٠

#### نتائج المشاورات غير الرسمية بشأن مواد جديدة لجدول الأعمال

١ - الرئيس : قال انه أجرى ، عملاً بتوصية اللجنة الفرعية الواردة في الفقرة ٥٤ من تقرير دورتها الرابعة والثلاثين (A/AC.105/607 و Corr.1) ، مشاورات غير رسمية مفتوحة مع جميع أعضاء اللجنة الفرعية بهدف القيام ، على أساس من توافق الآراء ، بتحديد موضوع أو قائمة مواضيع يمكن النظر مستقبلاً في ادراجها في جدول الأعمال . ونوقشت أثناء المشاورات بنود اقترحتها بعض الوفود في عام ١٩٩٥ لعله يمكن ادراجها في جداول أعمال اللجنة الفرعية في دورات مقبلة ، وهي : حالة معاهدات الفضاء الخارجي الخمس ؛ والجوانب التجارية للأنشطة الفضائية ، مثل حقوق الملكية والتأمين والمسؤولية ؛ استعراض قواعد القانون الدولي الحالية المنطبقة على الحطام الفضائي ؛ والجوانب القانونية للحطام الفضائي ؛ استعراض مقارن لمبادئ القانون الفضائي الدولي والقانون البيئي الدولي .

٢ - وأضاف انه نوقشت أيضاً فكرتان تتعلقان بجدول أعمال اللجنة الفرعية وردتا في مرفق تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية لعام ١٩٩٤ (A/49/20) ، وهما : إمكانية القيام ، من خلال توافق الآراء ، بوضع جدول أعمال مجد يتألف من بنود يمكن تحقيق تقدم جوهري بشأنها ؛ وإمكانية فصل مسألة تعريف الفضاء الخارجي ورسم حدوده عن مسألة طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض وكيفية استخدامه .

٣ - وأردف قائلاً انه شعر ، نتيجة للمناقشة ، أنه يتعذر التوصل الى توافق في الآراء بشأن الفكرتين السالفتي الذكر ، وأنه لا داعي للمضي في مناقشتها . وفيما يتعلق ببعض الاقتراحات ، قدمت وفود المكسيك والجمهورية التشيكية وشيلي مذكرات معلومات خلفية غير رسمية توضح اقتراحاتها ، حسبما أوصي به في دورة اللجنة الفرعية لعام ١٩٩٥ (A/AC.105/607 و Corr.1 ، الفقرة ٥٥) . وفيما يتعلق بالاقتراح الخاص بأن يدرج في جدول أعمال اللجنة الفرعية بند عنوانه "الجوانب القانونية للحطام الفضائي" ، رثي أن تضمن جدول الأعمال بندا يتوخى دراسة تفصيلية للقواعد أو المبادئ التشريعية المتعلقة بالحطام الفضائي لا يمكن أن يحدث الا بعد أن تحرز اللجنة الفرعية العلمية والتقنية تقدماً كافياً في دراسة هذا الموضوع . ومع أن الاقتراح الخاص باستعراض قواعد القانون الدولي الحالية المنطبقة على الحطام الفضائي قد نوقشت بصورة مستفيضة فلم يتسن التوصل الى نتيجة بشأن هذه المسألة .

٤ - السيد سينغ (الهند) : رحب بالاقتراح المقدم من الجمهورية التشيكية بأن يدرج في جدول الأعمال بند عنوانه "استعراض قواعد القانون الدولي الحالية المنطبقة على الحطام الفضائي" . ودعا الوفود الى تأييد ذلك الاقتراح ، وكذلك الاقتراحين المقدمين من المكسيك وشيلي بشأن ادراج بندين في جدول الأعمال عنوانهما ، على التوالي ، "استعراض الصكوك القانونية الدولية الخمسة المتعلقة بالفضاء الخارجي" و "عقد مقارنة بين قواعد القانون الفضائي وقواعد القانون البيئي الدولي" ، أو عدم معارضتها على الأقل .

٥ - السيدة باتاكلان (الفلبين) : أبدت موافقتها التامة على البيان الذي أدلى به ممثل الهند .

٦ - السيد ماكنتوش (استراليا) : قال ان الاقتراح الذي قدمه ممثل الجمهورية التشيكية سيكون معروضا للمناقشة في دورة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية التي ستعقد في حزيران/يونيه ١٩٩٦ . وهو يعتقد أنه يمكن في تلك الدورة التوصل الى توافق في الآراء بشأن ادراج البند في جدول أعمال اللجنة الفرعية .

٧ - السيد غونزاليس (شيلي) : أعرب عن ارتياحه لنتائج المشاورات غير الرسمية . وطلب استنساخ المذكرات غير الرسمية المتعلقة بالاقتراحات التي قدمها وفده ووفدا الجمهورية التشيكية والمكسيك في مرفق لتقرير اللجنة الفرعية .

٨ - الرئيس : قال ان المذكرات جرى توزيعها في اطار مشاورات غير رسمية . ومن ثم فان المذكرات ذاتها غير رسمية ولا يمكن ارفاقها بتقرير اللجنة الفرعية الا اذا قدمت الوفود التي وزعتها طلبا رسميا لهذا الغرض .

٩ - السيد غونزاليس (شيلي) : قال انه يطلب استنساخ مذكرة المعلومات الخلفية غير الرسمية التي قدمها وفده بشأن بند عنوانه " عقد مقارنة بين قواعد القانون الفضائي وقواعد القانون البيئي الدولي " في مرفق لتقرير اللجنة الفرعية . وبذلك تصبح المذكرة اطارا مرجعيا لمناقشة هذا الموضوع مستقبلا .

١٠ - السيد فيوزا نيتو (البرازيل) : أبدى موافقته على الآراء التي أعرب عنها ممثل الهند . وأثنى خصوصا على الاقتراح التشيكي وقال ان المشاورات غير الرسمية بشأن بنود جديدة لجدول الأعمال ينبغي أن تجرى أيضا في الدورات المقبلة للجنة الفرعية .

١١ - السيد أريغا وايس (المكسيك) : قال انه يطلب بالمثل استنساخ المذكرة غير الرسمية التي قدمها وفده بشأن استعراض حالة الصكوك القانونية الدولية الخمسة المتعلقة بالأنشطة في الفضاء الخارجي في مرفق لتقرير اللجنة الفرعية .

١٢ - السيد ميلغار (أوروغواي) : قال ان الاقتراحات التي قدمتها وفود شيلي والجمهورية التشيكية والمكسيك ستفيد عمل اللجنة الفرعية . وهو يؤيد الآراء التي أبدتها ممثلا الهند والبرازيل .

١٣ - السيد كوپال (الجمهورية التشيكية) : طلب أن تستنسخ أيضا مذكرة المعلومات الخلفية غير الرسمية التي وزعها وفده فيما يتعلق باستعراض قواعد القانون الدولي الحالية المنطبقة على الحطام الفضائي في مرفق لتقرير اللجنة الفرعية . وشدد على أن هذه المذكرات غير رسمية وينبغي أن تعامل على هذا الأساس عند النظر في امكانية تطويرها .

١٤ - الرئيس : قال انه ان لم يسمع أي اعتراض فسيعتبر أن اللجنة الفرعية توافق على الطلبات التي قدمتها وفود شيلي والمكسيك والجمهورية التشيكية .

١٥ - وقد اتفق على ذلك .

اعتماد تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/C.2/L.201 و Add.1 و Add.2 ؛ A/AC.105/C.2/1996/CRP.8)

١٦ - الرئيس : قال ان الأمانة ستتولى ملء الفراغات الموجودة في مشروع التقرير والمتعلقة بتفاصيل وقائعية .

A/AC.105/C.2/L.201

الفقرات ١ الى ٣

١٧ - اعتمدت الفقرات ١ الى ٣ .

الفقرة ٤

١٨ - الرئيس : قال انه ينبغي ادراج اسم فنزويلا قبل فيبيت نام .

١٩ - واعتمدت الفقرة ٤ بصيغتها المعدلة .

الفقرات ٥ الى ٨

٢٠ - اعتمدت الفقرات ٥ الى ٨ .

الفقرة ٩

٢١ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : اقترح وضع فاصلة بين اسمي المملكة المتحدة والولايات المتحدة .

٢٢ - واعتمدت الفقرة ٩ بصيغتها المعدلة .

الفقرتان ١٠ و ١١

٢٣ - اعتمدت الفقرتان ١٠ و ١١ .

#### الفقرة ١٢

٢٤ - الرئيس ، قال انه يقترح ، بغية مراعاة الممارسة المتبعة حاليا في اللجنة الفرعية ، تعديل الفقرة ١٢ (ز) ليصبح نصها كما يلي : "يمكن الغاء جلسات اللجنة الفرعية و/أو جلسات الفريقين العاملين حسب الاقتضاء ، اذا لزم اجراء مشاورات غير رسمية ، بدلا من التخطيط المسبق لالغاء مجموعات من الجلسات ، حسبما كان متبعا في الماضي .

٢٥ - وقد تقرر ذلك .

٢٦ - واعتمدت الفقرة ١٢ بصيغتها المعدلة .

#### الفقرات ١٣ الى ١٥

٢٧ - اعتمدت الفقرات ١٣ الى ١٥ .

#### الفقرة ١٦

٢٨ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : اقترح ادراج عبارة "على النحو المناسب" بعد كلمة "المسألة" في الجملة الأخيرة .

٢٩ - وحظي الاقتراح بالموافقة .

٣٠ - واعتمدت الفقرة ١٦ بصيغتها المعدلة .

#### الفقرات ١٧ الى ٢٠

٣١ - اعتمدت الفقرات ١٧ الى ٢٠ .

#### الفقرة ٣١

٣٢ - السيد زفيدره (الاتحاد الروسي) : اقترح حذف الفقرة ٣١ لعدم ضرورتها .

٣٣ - وقد تقرر ذلك .

#### الفقرات ٢٢ الى ٢٦

٣٤ - اعتمدت الفقرات ٢٢ الى ٢٦ .

A/AC.105/C.2/L.201/Add.1

الفقرات ١ الى ٥

٣٥ - اعتمدت الفقرات ١ الى ٥ .

A/AC.105/C.2/1996/CRP.8

الفقرة ٥ مكررا

٣٦ - اعتمدت الفقرة ٥ مكررا .

A/AC.105/C.2/L.201/Add.1 (تابع)

الفقرات ٦ الى ٨

٣٧ - اعتمدت الفقرات ٦ الى ٨ .

٣٨ - السيدة كاتو (اليابان) : اقترحت اضافة جديدة ٨ مكررا يكون نصها كما يلي :

"أبدي رأي مؤداه أن يجري تجسيد التوصية الواردة أعلاه ، حالما تقرها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والجمعية العامة ، تجسيدها مناسبا في الأبواب ذات الصلة من ميزانية الأمم المتحدة ."

٣٩ - وردا على سؤال من السيد فيوزا نيتو (البرازيل) ، قال السيد جاسنتوليانا (أمين اللجنة الفرعية) ان ميزانية الأمم المتحدة لفترة السنتين الجارية تتضمن اعتمادا وحيدا لخدمة اجتماعات كل هيئات الأمم المتحدة ، حيثما عقدت . ومن ثم ، فان أي وفر في خدمة اجتماعات اللجنة الفرعية ، حسبما تبينه الحسابات في نهاية فترة السنتين ، سوف يعتبر متاحا لأغراض أخرى ، وليس بالضرورة لاجتماعات اللجنة الفرعية ذاتها .

٤٠ - وأقر الاقتراح الياباني .

٤١ - واعتمدت الفقرة ٨ مكررا .

الفقرات ٩ الى ١٤

٤٢ - اعتمدت الفقرات ٩ الى ١٤ .

A/AC.105/C.2/L.201/Add.2

الفقرة ١

٤٣ - اعتمدت الفقرة ١

الفقرة ٢

٤٤ - السيد غونزاليس (شيلي) : اقترح ، فيما يتعلق بالفقرة الفرعية ٢ (هـ) ، ادراج الرأي الذي أعرب عنه وفده لدى مناقشة البند ، وهو أنه ينبغي للأمانة أن تجري دراسة مقارنة لفرعي القانون المذكورين في تلك الفقرة الفرعية . وقال ان تلك الرأي حظي بالتأييد ولم يلق أي اعتراض .

٤٥ - الرئيس : قال انه يمكن تناول هذه النقطة بشكل أفضل باضافة فقرة جديدة في نهاية الفرع .

٤٦ - السيد غونزاليس (شيلي) : وافق على هذا الاقتراح .

٤٧ - واعتمدت الفقرة ٢ .

الفقرة ٣

٤٨ - السيد كوريا (الأرجنتين) : طلب الى الأمانة أن تجد لتعبير "Working agenda" ، الوارد في الفقرة الفرعية (أ) ، ترجمة أدق الى الاسبانية من عبارة "progama de trabajo práctico" .

٤٩ - واعتمدت الفقرة ٣ على هذا الأساس .

الفقرة ٣ مكررا

٥٠ - الرئيس : قال ان الفقرة التالية سقطت سهوا من نص الوثيقة A/AC.105/C.2/L.201/Add.2

وينبغي ادراجها فيها تحت رقم ٣ مكررا :

"وفيما يتعلق بالاقترح الوارد في الفقرة ٢ (د) ، اتفق على ألا يجري تضمين جدول أعمال اللجنة الفرعية بندا يرتئي وضع أي قواعد أو مبادئ تشريعية تتعلق بالحطام الفضائي الا بعد أن تحرز اللجنة الفرعية العلمية والتقنية تقدما كافيا في دراسة هذا الموضوع ."

٥١ - السيد كوبال (الجمهورية التشيكية) : قال انه يرى أن يربحاً اتخاذ قرار بشأن الفقرة ٣ مكررا الى مرحلة لاحقة ، عقب النظر في الفقرات ٤ الى ٦ ، لأنه يود اقتراح فقرة اضافية تتعلق بهذا الموضوع .

٥٢ - وقد اتفق على ذلك .

#### الفقرة ٤

٥٣ - الرئيس : قال انه ينبغي تصحيح عبارة "التاسعة والثلاثين" لتصبح "الرابعة والثلاثين" . وبالإضافة الى ذلك ، وعملا بالاتفاق في وقت سابق من هذه الجلسة على ارفاق مذكرات المعلومات الخلفية غير الرسمية التي تشير اليها الفقرة ، ينبغي اضافة عبارة "(انظر المرفق ...)" في نهاية الفقرة .

٥٤ - وقد تقرر ذلك .

٥٥ - واعتمدت الفقرة ٤ بصيغتها المعدلة .

#### الفقرة ٥

٥٦ - السيد كوريا (الأرجنتين) : اقترح أن يصبح نص الفقرة كما يلي : "ونوقش الاقتراح (ج) ، الوارد في الفقرة ٢ ، مناقشة مستفيضة ."

٥٧ - الرئيس : أشار الرئيس الى أن الفقرة تجسد مضمون المناقشات غير الرسمية التي جرت تجسيدها صحيا .

٥٨ - واعتمدت الفقرة ٥ .

#### الفقرة ٦

٥٩ - اعتمدت الفقرة ٦ .

٦٠ - السيد كوبال (الجمهورية التشيكية) : قال انه يرى ، على الرغم من أن اللجنة الفرعية لم تتوصل الى توافق في الآراء بشأن اقتراح وفده أن تستعرض اللجنة الفرعية قواعد القانون الدولي المنطبقة على



الحطام الفضائي ، أنه ينبغي للتقرير أن يجسد تبادل الآراء الذي جرى حول هذا الموضوع . ولذلك ، فهو يقترح ادراج الفقرة التالية باعتبارها الفقرة ٧ :

"وتعقبيا على التلخيص الذي قدمه الرئيس ، أبدى بعض الوفود رأيا مؤداه أن الشعور السائد أثناء المشاورات كان أنه يمكن للجنة الفرعية أن توصي لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تنظر ، أثناء دورتها القادمة في عام ١٩٩٦ ، فيما اذا كان من المناسب أن تشرع للجنة الفرعية القانونية ، في عام ١٩٩٧ ، في استعراض قواعد القانون الدولي الموجودة المنطبقة على الحطام الفضائي . وشددت تلك الوفود على أن النظر في البند المقترح لا يقصد منه أن يفضي الى صوغ أحكام جديدة ، بل ينبغي أن يساعد على توضيح المسائل المعنية وعلى تحسين تفسير وتطبيق معايير القانون الفضائي الدولي الموجودة . ورأت تلك الوفود أنه يمكن اجراء هذا الاستعراض بنجاح دون مساهمة من اللجنة الفرعية العلمية والتقنية ، كما أن نتائج ذلك الاستعراض يمكن أن تساعد اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في عملها بشأن موضوع الحطام الفضائي ."

وإذا قبلت اللجنة الفرعية بهذه الفقرة فيمكنه أن يوافق على ادراج الفقرة المقترحة ٣ مكررا لتكون هي الفقرة ٨ ، شريطة تعديل عبارة "أي قواعد أو مبادئ تشريعية" الى "أي قواعد أو مبادئ قانونية" .

٦١ - السيد فيوزا نيتو (البرازيل) : أيد ادراج الفقرة ٧ التي اقترحها وفد الجمهورية التشيكية .

٦٢ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال ان لدى وفده اعتراضات شديدة على الاقتراح المقدم من وفد الجمهورية التشيكية ، الذي طرح في توقيت غير مناسب . ولا يوافق وفده على أنه كان هناك "شعور سائد" أثناء المشاورات يؤيد توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية التي تشير اليها الفقرة . واذا ما أدرجت فقرة على ذلك الفرار فينبغي أن تدرج أيضا الفقرة الاضافية التالية تجسيدا لما كان ملموسا من تباين في الآراء في جلسات اللجنة الفرعية الرسمية وغير الرسمية على السواء :

"ولم توافق وفود أخرى على الاقتراح الوارد في الفقرة ٢ (د) كما لم تؤيد الرأي القائل بأنه كان هناك شعور سائد مؤيد لذلك الاقتراح . وأوضحت تلك الوفود أنه ليس من المناسب مناقشة مسألة الحطام الفضائي في اللجنة الفرعية القانونية أو وضع توصيات يمكن أن تشكل مرتكزا لقواعد أو مبادئ قانونية جديدة بشأن الحطام الفضائي ، نظرا لكثرة المسائل التقنية والعلمية التي لا يزال يتعين مناقشتها . ويجب اجراء مناقشة وافية للبحوث العلمية والتقنية في هذا الميدان ، كما يجب ارساء أساس معرفي كاف قبل أن يتاح للجنة الفرعية القانونية النظر فيما اذا كان ينبغي وضع أي قواعد قانونية جديدة ."

٦٣ - الرئيس : أشار الى أن الغرض من المشاورات غير الرسمية كان بالتحديد تحاشي ضرورة ادراج آراء متباينة في التقرير والحفاظ على جو بناء للمناقشات المقبلة . وقد سبق للقرار الخاص بارفاق

مذكرات المعلومات الخلفية غير الرسمية المقدمة من وفود منفردة في التقرير أن أخل بهذا الغرض نوعا ما .

٦٤ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : وافق على أنه من المفضل حذف آراء الوفود المنفردة من التقرير كليا .

٦٥ - السيدة باتاكلان (الفلبين) : قالت انها تؤيد الاقتراح الذي قدمه وفد الجمهورية التشيكية ، وليس لديها اعتراض على أن يبين التقرير آراء الوفود الأخرى . وسألت عما اذا كان هناك توافق في الآراء على ادراج الفقرة ٣ مكررا المعنية .

٦٦ - الرئيس : سأل الممثل التشيكي عما اذا كان يصر على اقتراحه .

٦٧ - السيد كوبال (الجمهورية التشيكية) : قال ان وفده مستعد لقبول حل توفيقى بشأن هذه المسألة ، ولكنه يرى أن الفقرة الجديدة التي اقترحتها ، اذ تبين موقف وفده ومواقف الوفود الأخرى ، انما تجسد ما جرى فعلا في الدورة الحالية .

٦٨ - الرئيس : اقترح تعليق الجلسة لفترة وجيزة ، من أجل اجراء مناقشات غير رسمية بين الوفود بشأن اقتراحي الجمهورية التشيكية والولايات المتحدة وبشأن الاجراء الذي يتعين اتخاذه فيما يتعلق بالفقرة ٣ مكررا المعنية .

٦٩ - وقد تقرر ذلك .

#### علقت الجلسة الساعة ١٢/٣٥ ثم استؤنفت الساعة ١٢/٤٥

٧٠ - الرئيس : أفاد عن حصيلة المناقشات غير الرسمية فقال ان وفدي الجمهورية التشيكية والولايات المتحدة قد اتفقا على سحب اقتراحيهما ، كما اتفق على عدم ادراج الفقرة المقترحة ٣ مكررا في التقرير . ودعا اللجنة الفرعية الى الموافقة على هذا النهج في العمل باعتباره حزمة من القرارات المترابطة .

٧١ - وقد تقرر ذلك .

٧٢ - السيد غوانزاليس (شيلي) : اقترح ادراج فقرة جديدة بعد الفقرة ٦ يكون نصها كما يلي :

"بالنظر الى الطلب الذي قدمه وفد شيلي ، عند عرضه اقتراحه الخاص ببنود جديدة لجدول الأعمال ، بأن تجري الأمانة دراسة مقارنة لقواعد القانون الفضائي وقواعد القانون

البيئي ، والى ما أبداه بعض الوفود من رأي مؤيد لذلك الاقتراح ، رئي أن ينظر مكتب شؤون الفضاء الخارجي في امكانية اجراء مثل هذه الدراسة ."

وأشار الى أنه لم تبد أي معارضة لهذه الفكرة أثناء المشاورات غير الرسمية .

٧٣ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال انه اذا أدرج في التقرير بيان من هذا القبيل ، يجسد آراء وفود معينة ، فان الانصاف يقتضي تجسيد آراء الوفود التي لها رأي مغاير .

٧٤ - الرئيس : قال ان فكرة الدراسة المقترحة لم يسبق أن نوقشت رسميا في اللجنة الفرعية ، ومن ثم فهو يتساءل عن مدى ملاءمة طرحها كشيء سبق للجنة الفرعية أن أبدت رأيا بشأنه .

٧٥ - السيد دي ايتورياغا (اسبانيا) : قال ان النص المقترح من شيلي سابق لأوانه . وما لم يتخذ قرار بادراج البند في جدول أعمال اللجنة الفرعية فلا يمكن أن يطلب من مكتب شؤون الفضاء الخارجي دراسة هذا الموضوع .

٧٦ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) والسيد لويه (فرنسا) : أبديا موافقتهما على ما قاله ممثل اسبانيا .

٧٧ - السيد غونزاليس (شيلي) : قال ان الدراسة المقترحة لن تستبق أي قرار بشأن ما اذا يتعين ادراج البند ذاته في جدول الأعمال . والنص الذي اقترحه يجسد رأي عدد من الوفود وان كان يعلم أن لوفود أخرى رأيا مغايرا . وابداء للمرونة ، لا مانع لديه من تعديل النص الذي اقترحه ليصبح كما يلي : "وأعربت بضعة وفود عن رأي مؤداه أن من المناسب أن يقوم مكتب شؤون الفضاء الخارجي باجراء دراسة مقارنة لقواعد القانون الفضائي الدولي والقانوني البيئي الدولي" .

٧٨ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : دعا الى ادراج بيان مؤداه أنه كانت هناك آراء معارضة واقترح اضافة الصياغة التالية الى النص الذي قرأه للتو ممثل شيلي : "وأبدت وفود أخرى رفضها للاقتراح ، موضحة أنه من السابق لأوانه ومن الشنوذ أن تطلب اللجنة الفرعية الى مكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يجري دراسة مقارنة حتى قبل أن تتم اللجنة الفرعية نظرها في مسألة ما اذا كان يتعين ادراج هذا الاقتراح كبند جديد في جدول الأعمال وتتوصل الى قرار بهذا الشأن ."

٧٩ - السيد دي ايتورياغا (اسبانيا) : قال ان الحل الأفضل هو عدم ادراج أي بيان على غرار ما اقترحه ممثل شيلي ، أما اذا أدرج ذلك البيان فيجب أن يذكر أيضا أن بعض الوفود يرى أن الاقتراح الخاص باجراء الدراسة سابق لأوانه .

٨٠ - الرئيس : قال انه سيكون من المؤسف ، مع ادراج النص المقترح من شيلي ورد الولايات المتحدة عليه ، أن ينتهي التقرير بنقطة خلاف . وكثير من المناقشة التي دارت في المشاورات غير الرسمية لا يمكن

ادراجه في التقرير ، كما أن النقطة التي يجب النظر فيها حاليا لم تستغرق سوى جزء صغير من وقت اللجنة الفرعية . وعلى أية حال ، وحتى اذا ورد البيان المقترح في التقرير فلن يكون له مغزى عملي ، لأنه لا يمكن للأمانة الشروع في الدراسة المعنية دون تكليف صريح من اللجنة الفرعية . وهو يرجو من ممثل شيلي أن يعيد النظر في اقتراحه على هذا الضوء .

٨١ - السيد غونزاليس (شيلي) : قال انه قصد من اقتراحه ابداء الثقة في الأمانة ، مع الترويج لتطوير القانون الفضائي الدولي تطويرا تقنيا . ويبدو أن هناك منهجين فكريين في اللجنة الفرعية بشأن مسألة البنود الجديدة في جدول الأعمال ؛ فالبعض يحبذ التقدم والبعض الآخر لا يحبذه . ومع ذلك ، فهو يسحب اقتراحه ، انطلاقا من روح التعاون .

٨٢ - السيدة باتاكلان (القلبين) : قالت انها لم تسمع بنفسها أي اعتراض على فكرة الدراسة المقترحة . وهي ترى أن تعامل المشاورات غير الرسمية مستقبلا باعتبارها المحفل الرئيسي لابداء الآراء بشأن المسائل التي تعالجها اللجنة الفرعية .

٨٣ - السيد كيم (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال انه يود أن يوضح أن وفده لا يعارض التقدم في برنامج عمل اللجنة الفرعية . وما يهمله هو أن تستخدم الموارد بصورة مناسبة وناجعة .

٨٤ - واعتمد تقرير اللجنة الفرعية بمجمله ، بصيغته المعدلة .

#### اختتام الدورة

٨٥ - بعد تبادل المجاملات ، أعلن الرئيس اختتام الدورة .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٥